

أسس تعيين، وتحويل تعيين، أعضاء الهيئة التدريسية، والمحاضرين المتفرغين في الجامعة

القرار رقم ٢٠١٧/٤٤١

قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٠١٧/٤٧) التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ ما يلي:
الموافقة على تعديل قرار مجلس العمداء رقم (٢٠١٦/٤٣٣) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠١٦/٤٣) التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨، المتضمن أسس تعيين، وتحويل تعيين، أعضاء الهيئة التدريسية، والمحاضرين المتفرغين في الجامعة ليكون على النحو الآتي:

١. يجوز أن يعين جميع من يحمل رتبة أستاذ مشارك أو أستاذ، بعقد، شريطة أن تكون الرتبة تتفق مع معايير الترقية في جامعة اليرموك، وينظر في تحويل تعيين الأردني منهم الى الرتبة التي يستحقها بدون عقد بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة وقدم انتاجا علميا يستحق عليه نقطتين على الأقل، **و يجوز أن يعين أستاذاً مساعداً بعقد كل من عمل برتبة أستاذ مساعد بجامعة أردنية رسمية لمدة سنتين على الأقل وقدم انتاجا علميا يستحق عليه أربع نقاط على الأقل.**

٢. يجوز أن يُعين من يحمل شهادة الدكتوراه وفق الأسس الآتية:

أ. على الرغم مما ورد في البند (١) يعين خريج الجامعات التي تقع ضمن أول خمسمائة جامعة لأي من التصنيفات QS او Times Higher Education (THE) او Shanghai برتبة أستاذ مساعد بعقد، ويجوز النظر في تحويل تعيين الاردني إلى أستاذ مساعد (بدون عقد) بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة وقدم انتاجا علميا يستحق عليه نقطتين على الأقل.

ب. يعين خريج الجامعات المصنفة أكثر من خمسمائة لأي من التصنيفات QS او Times Higher Education (THE) او Shanghai ، محاضراً متفرغاً بعقد و براتب الأستاذ المساعد ويجوز النظر في **تحويل تعيين الاردني** إلى أستاذ مساعد (بعقد لغير الاردني) بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة وقدم انتاجا علميا يستحق عليه نقطتين على الأقل.

ج. يعين خريج الجامعات الأخرى غير المصنفة ضمن التصنيفات (الواردة أعلاه) محاضراً متفرغاً بعقد براتب الأستاذ المساعد ويجوز النظر في **تحويل تعيين الاردني** إلى أستاذ مساعد (بعقد لغير الاردني) بعد مرور سنتين من تاريخ تعيينه في الجامعة وقدم انتاجا علميا يستحق عليه اربع نقاط على الأقل، ويجوز النظر في هذا التحويل إذا قدم انتاجا علميا يستحق عليه ست نقاط بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة.

د. يعين خريج الجامعات الاردنية الرسمية محاضراً متفرغاً بعقد و براتب الاستاذ المساعد ، ويجوز النظر في تحويل تعيينه الى رتبة استاذ مساعد ، بعد مرور سنة من تاريخ تعيينه في الجامعة ، وقدم انتاجا علميا يستحق عليه اربع نقاط على الأقل.

أ. يجوز أن يعين من يحمل درجة الماجستير محاضرا متفرغا براتب مدرس وينظر في تحويل تعيين الاردني الى رتبة مدرس بعد مضي سنتين لمن لديه تقدير جيد جدا كحد أدنى في البكالوريوس، وجيد جداً في الماجستير، أو مرور سنتين وقدم انتاجا علميا يستحق عليه نقطتين لمن لديه تقدير جيد في البكالوريوس وجيد جدا في الماجستير أو مرور ثلاث سنوات وقدم انتاجا علميا يستحق عليه أربع نقاط على الأقل لمن لديه تقدير جيد في البكالوريوس، وجيد في الماجستير.

ب. أن لا يزيد عدد المدرسين من حملة درجة الماجستير في القسم على (٢٠%) من عدد أعضاء هيئة التدريس من حملة درجة الدكتوراة، في القسم.

٤. تحسب نقاط الانتاج العلمي المطلوبة في هذه الاسس وفقا لتعليمات الترقية من حيث عدد النقاط فقط.

.٥

أ- يحدد التصنيف المقبول للجامعة وفقا لأي من التصنيفات QS او Shanghai Times Higher Education (THE)

بأعلى تصنيف حصلت عليه الجامعة التي تخرج منها الدكتور اثناء مدة دراسته للحصول على درجة الدكتوراه.

ب- اذا كانت سنة تخرج عضو هيئة التدريس قبل عام ٢٠٠٤ يُعتمد اي من التصنيفات الواردة اعلاه ، أعلى ترتيب للجامعة

في اول خمس سنوات من دخول الجامعة في التصنيف.

٦. يجوز لمجلس العمداء تعيين اعضاء هيئة تدريس من حملة الدكتوراه في ظروف استثنائية ومبررة تحت باب "استقطاب أعضاء

هيئة تدريس متميزين" ، شريطة تحقيق الشروط الاتية:

١- الحاجة الماسة للتخصص ، معززة بالعبء التدريسي.

٢- ان يكون خريج جامعة تقع ضمن أول (٥٠٠) جامعة لأي من التصنيفات QS او Shanghai Times Higher Education (THE)

Shanghai خلال اي سنة من سنوات دراسته فيها للحصول على درجة الدكتوراه.

٣- ان لا يقل معدله في الثانوية العامة عن (٩٠% لكلية الطب) و(٨٥% لكليتي الهندسة والصيدلة) و (٨٠% لكليات الجامعة

الاخري).

٤- ان لا يقل تقديره في البكالوريوس والماجستير والدكتوراه عن (جيد جدا).

٥- ان يتقن اللغة الانجليزية.

٦- يُفضل من لديه ابحاث منشورة او مقبولة للنشر في مجلات علميه معتمدة.

٧. لا ينظر في تجديد عقد تعيين عضو هيئة التدريس من حملة الدكتوراه المعين في الجامعة الذي أمضى ثلاث سنوات متصلة في خدمة الجامعة ولم يقدم انتاجا علميا في حقل تخصصه.

٨. في جميع الحالات فإن الانتاج العلمي الذي قُدم للتحويل يجب أن يكون قد أُنجز بعد تاريخ التعيين في الجامعة ، ويُقبل لهذه

الغاية الانتاج العلمي المنشور او المقبول للنشر بعد تاريخ التعيين.

٩- يُشترط لغايات التحويل الواردة في هذه الاسس ما يلي:

١- ان يحصل المتقدم على علامة (٢٥ من ٤٠) على الاقل في تقييم الملف التدريسي وخدمة المجتمع.

٢- ان يحصل على تقدير (مرضٍ) في تقييم الاداء الوظيفي.

١٠. تلغى جميع قرارات مجلس العمداء السابقة التي تتعارض مع هذه الأسس.

ثانياً: يُعمل بهذه الاسس من بداية الفصل الدراسي الثاني ٢٠١٧/٢٠١٨